

خماسيات فتاوى الواتساب - رقم (24)

وليد السعيدان

الله يسعدك ويحفظك ويسددكم ويرفع قدركم ويعلي شأنكم ويجعل منزلتكم في علي. رجل عليه نذر في ذبحه خروف وعنده خروف وفي الخروف هذا فيه خراج في رأسه فهل هذا يوفي بالنذر لو ذبحه يكفيه؟ الجواب - [00:00:00](#)

قررنا في القواعد ان الواجب بالنذر كالواجب بالشرع. فلا يجوز للانسان ان يذبح خروفا الا اذا توفرت فيه الصحة التي تجب في الذبح الواجب بالشرع. لان الواجب بالنذر يسن به سنة - [00:00:20](#)

الواجب بالشرع. لو ان الانسان نذر صلاة هل يصلها بلا وضوء؟ الجواب لا. طيب من اين وجب الوضوء؟ لاننا جعلنا الواجب بالنذر كالواجب بالشرع. فهمت؟ كذلك نقوله وفقك الله في الذبيحة. فاذا فاذا - [00:00:40](#)

نظر الانسان ان يذبح خروفا فلا يجوز ان يذبح خروفا معيبا عيبا لا يصح به الذبح المشروع. فاذا كل ذبح مشروع فيسن به سنة الاضحية في صفاتها وسنها. فاذا كان هذا الخراج في رأسه او جبهه - [00:01:00](#)

والضعف وكان مرضه مرضا بينا وكان من انواع الخراج الكبيرة فانه لا يجزئ عن نذره فلا بد ان يكون نذره سليما فلا يكون اعور بينا عوره ولا اعرج بينا عرجه ولا - [00:01:20](#)

غير ذلك من العيوب التي تعرفونها والله اعلم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته حفظكم الله شيخنا وليد وبارك الله فيكم وفي علمكم ونفع الله بكم الاسلام والمسلمين شيخنا الكريم آآ عندي سؤال وهو - [00:01:40](#)

ان بعض الموظفين عندنا في اليمن يكون مدرس وظيفته انه مدرس ثم بعد ذلك الان فتح ما يتعلق بالتوظيف في السلك العسكري ايضا يسجل في قضية العسكرية وتكون معه وظيفتان وظيفة في التربية والتعليم ووظيفة - [00:01:57](#)

في العسكرية ويحصل ازدواج في هاتين الوظيفتين والان باعتبار ان الامور غير يعني مرتبة اه يعني قد لا قد لا تطلع الدولة على مثل هذا فيبقى يستلم راتبا علما بانه لا يدوم في السلك العسكري يستلم راتب - [00:02:18](#)

من هنا ومن هنا ولو علموا به بعد ذلك اه سيسقطون عليه احدى الوظيفتين وهذا الامر يعني حتى انجرف فيه بعض الاخوة الذين هم يعني محسوبين على الالتزام والتدين فما حكم هذا الامر بارك الله فيكم؟ نرجو التوجيه ونصيحة في مثل هذا الامر. وبيان حكم هذه المسألة جزاكم الله خيرا - [00:02:35](#)

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. المتقرر في القواعد ان نحل الفرع مبني على حل اصله المتقرر في القواعد ان حل الفرع مبني على حل اصله فما كان اصله حلالا ففرعه يعتبر حلالا - [00:02:57](#)

وما كان اصله حراما فان فروع الحرام وفروع الحلال حلال وهذه الرواتب التي يتقاضونها من هذه الوظيفة الجديدة على وظيفتهم القديمة هذه فروع ويعرف حكمها من من معرفة حكم اصلها - [00:03:13](#)

فهل النظام يجيز ان يتوظف الانسان في وظيفتين مستقلتين؟ فان كان النظام يجيز ذلك فلا بأس لان الاصل في هذه الحالة يكون حلالا ويعتبر فرعه تابعا لهم واما اذا كان النظام لا يجيز ذلك - [00:03:34](#)

فانه يعتبر حراما وبناء على ذلك ما يتقاضونه من رواتب العسكرية يعتبر حراما فاذا لا بد من مراجعة النظام لنعرف حل من حرمة واظن الجواب واضح ان شاء الله والله اعلم - [00:03:52](#)

اه احسن الله اليكم يا شيخ تقول السائلة اه انهم في اه احدى الدول يؤذن الفجر لكنهم لا يصلون الا بعد تحقيق تحقيق الاسفار جيدا وهم يؤخرونها تقريبا. تقول ولكننا تعودنا على اننا نصلي بعد الاذان مباشرة. تقول فعندما يؤذن اصلي في بيتي لكن الابداء -

لا اجعلهم يصلون في البيت بل ارسلهم الى المسجد لكن اخشى انه يكون قد خرج عليهم وقت الصلاة. فما الحكم في ذلك؟ بارك الله فيكم وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. يقول الله عز وجل ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. اي لها وقت - [00:04:30](#) في ابتداء ووقت انتهاء. فاذا كان المؤذن يؤذن في بداية الوقت فيجوز للنساء في البيوت بعد تحقق دخول الوقت ان يصلين وليست صلاة المرأة في بيتها مرتبطة بصلاة الامام في المسجد. وانما صلاة المرأة في بيتها في اي فرض من الفروض مرتبط - [00:04:50](#) دخول الوقت يقينا او عن غلبة ظن. فمن تيقن او غلب على ظنه دخول الوقت فيجوز له ان يصلي. سواء اذن المسجد المجاور او لم يؤذن. وسواء اقيم الصلاة في المساجد المجاورة او لم تقم الصلاة. المهم تحقق دخول الوقت. والاولاد اذا كانت - [00:05:10](#) صلاتهم للفجر في المسجد يفضي الى اخراجها عن وقتها فليصلوها في وقتها فرادى في بيوتهم او يصلونها جماعة اذا طاعوا في بيوتهم. فان الصلاة جماعة او فرادى في البيت افضل من صلاتها في المسجد بعد خروج وقتها فلا يحل للمكلف ان - [00:05:30](#) يعتمد اخراج الصلاة عن وقتها لا فجرا ولا ظهرا ولا عصرا ولا غيرها. فان كانت الصلاة جماعة في المسجد تفضي بهم الى اخراج الصلاة عن وقتها فلا يجوز لهم تأخير الصلاة عن وقتها وليصلوها في بيتهم جماعة او فرادى والله اعلم - [00:05:50](#) ادب. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. شيخنا احسن الله اليك. رجل توفي والده منذ اكثر من سنة وهو بار بوالديه نحسبه والله حسيبه كما جاء في الخبر عنه. وصاحبه يسأل يقول - [00:06:10](#) هذا الرجل زميلي في العمل هو شاب ورجل على خير من اهل الصلاح ولكنه اذا ذكر اباه يشتد وجعه ويبكي بكاء مريرا ورأى اباه قريبا في المنام انه دخل عليه وهو واخوانه جالسين - [00:06:30](#) كان الاب يتألم ويتوجع. الشاهد هذا الابن يتأثر ويبكي حتى انهم بعض الاحيان يأخذونه الى المستشفى شدة حالته فحفظكم الله شيخنا نصيحتكم وتوجيهكم لهذا الشاب جزاكم الله خيرا. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - [00:06:50](#) نصيحتنا له ان يصبر وان يتصبر. وان يتقي الله عز وجل في نفسه. والا يؤذي اباه بمثل هذا البكاء فان في الصحيحين من حديث ابن عمر وغيره يقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه. فلا ينبغي ان يتسبب في - [00:07:10](#) عذاب والده في قبره فعليه ان يتجلد وان يتصبر وان يحتسب الاجر. وان يكثر من الدعاء له وان يتصدق عنه وان يحج او يعتمر عنه اذا تيسر ذلك وان يكثر من الاستغفار له فان والده الى دعائه واستغفاره احوج منه الى بكائه - [00:07:30](#) ودموعه ولكن من المعلوم ان التكاليف منوطة بالقدرة فاذا غلبه فاذا غلبته حالة البكاء او حالة التشنج وكان لا يستطيع دفعها فالله عز وجل يعذره. فالله عز وجل لا يعاقبه على شيء يغلبه - [00:07:50](#) ولا يستطيع ان يدفعه عن نفسه لكن ما هو في حدود القدرة والاستطاعة ينبغي له ان يفعله ان يتجلد وان يتصبر وان يتذكر ما اعده الله عز وجل لعباده المؤمنين اذا ماتوا على الاسلام من الخير والجنة وان يستغفر له - [00:08:10](#) وان يتصدق عنه هذا خير له من ان يكثر البكاء فان والده ان لم يعذب في قبره بهذا البكاء فانه لا يفيد ولا ينتفع به فليحاول ان يخرج محبته لابييه وشوقه الى لقائه في صورة عمل ينفع اباه في قبره هذا خير له من ان يبكي - [00:08:30](#) هذا البكاء الذي يوجب له الغشي والانتقاد ونقله الى المستشفى. هذا لا ينتفع به ابوه بل قد يضره في قبره والله اعلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. شيخنا الكريم رجل صلى الفريضة ثم جاء المسجد فاذا الامام يصلي بالناس. فدخل معه - [00:08:50](#) من اول صلاة المغرب. فهل يسلم مع الامام؟ حيث تكون صلاته ثلاث ركعات. ام يكملها اربعا واذا دخل مع الامام متنفل وادرك ركعة هل ائمن ائنتين؟ جزاكم الله خيرا شيخنا. الحمد لله المتقرر في القواعد ان المعادلة - [00:09:10](#) ان المعادلة كالفريضة يعني باعتبار صفتها. فاذا دخل معهم بنية المغرب معادلة فلتكن ثلاثا واذا دخل معهم الفجر معادلة فلتكن اثنتين. واذا دخل معهم الظهر او العصر او العشاء معادلة فلتكن اربعا. فالمعادلة النافلة - [00:09:30](#) كصفة الفريضة تماما لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم فاذا اتيت المسجد وقد اقيمت الصلاة فصلي مع وان كنت قد صليت في بيتك وقوله صلى الله عليه وسلم صل الصلاة لوقتها فان ادركتها معهم فصلها فانها لك نافلة - [00:09:50](#)

واما ما يروى عن ابن عمر رضي الله عنهما من قوله من صلى المغرب والصبح في جماعة ثم ادركها مع الامام فلا يعد لهما فانه يعتبر اجتهادا من ابن عمر. رضي الله عنهما وانت تعرف ان قول الصحابي ليس بحجة اذا - [00:10:10](#)

ثبتت مخالفته للمرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم. وفي حديث يزيد ابن الاسود يزيد ابن الاسود رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح في مسجد الخير. فلما قضى الصلاة اذا هو برجلين لم يصليا فقال ما منعكما ان تصليا معنا - [00:10:30](#)

قال يا رسول الله قد صلينا في رحالنا قال اذا قال فلا تفعلوا اذا صليتما في رحالكما ثم ادركتما الامام ولم يصلي فصليا معه فانها لكما نافلة وبناء على ذلك يا شيخ اذا صلى المغرب فريضة ثم ادركها مع الامام في المسجد فليصلها ثلاثا - [00:10:50](#)

في اصح قول اهل العلم والله اعلم - [00:11:10](#)